

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٨ لسنة ١٩٨٦

بعض وزير الإعلام إلى المجلس الأعلى للسياحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحتى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٨٥ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للسياحة ،

فقرة :

(المادة الأولى)

يضم إلى عضوية المجلس الأعلى للسياحة المشكّل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٨٥ المشار إليه وزير الإعلام .

(المادة الثانية)

يلشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صلوة برئاسة الجمهورية في ٢٤ شعبان سنة ١٤٠٦ (٣٠ مايو سنة ١٩٨٦)

حسني مباروك